

شهد التوقيع عليها رئيس الجمهورية :

"الثورة" تنشر النص النهائي لوثيقة حلول وضمانات القضية الجنوبية



الوثيقة تحقق قدراً كبيراً من التوافق وتلتزم بحلول عادلة للقضية الجنوبية في إطار دولة موحدة على أساس اتحادي ديمقراطي جديد

مبادئ الوثيقة تنص على:

- السلطات والمسؤوليات يحددها دستور الدولة الاتحادية وعدم تدخل السلطة المركزية في صلاحيات السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية والادارية إلا في ظروف استثنائية ينص عليها الدستور والقانون لضمان الأمن الجماعي
- انتماء جميع الشعب اليمني إلى جنسية وطنية واحدة مهما كان موطنهم الاقليمي وهم متساوون في الحقوق والواجبات
- تأسيس هيئة لمراقبة التطبيق الكامل لترتيبات بناء دولة اليمن الاتحادية الجديدة

- وضع هيكل وعقد اجتماعي جديدين يرسيان وحدة الدولة الاتحادية الجديدة وسيادتها واستقلالها وسلامة أراضيها
- صياغة دستور جديد يلتزم بأعلى المعايير الدولية لحقوق الانسان وضمان التعددية السياسية والتداول السلمي للسلطة
- إلزام الحكومة بمعالجة مظالم الماضي وفق جدول زمني يحدد في إطار متابعة تنفيذ مخرجات الحوار الوطني الشامل
- لجنة رئاسية مفوضة من مؤتمر الحوار الوطني برئاسة رئيس الجمهورية لتحديد عدد الأقاليم في الشمال والجنوب بصورة توافقية

حققت وثيقة حلول وضمانات القضية الجنوبية التي وقعت عليها المكونات السياسية في اللجنة المصغرة لفريق القضية الجنوبية بمؤتمر الحوار الوطني الشامل مساء أمس انتصاراً كبيراً وتاريخياً مشهوداً للقضية الجنوبية بعد نقاشات ومداولات مستفيضة داخل مؤتمر الحوار الوطني في إطار اللجنة المصغرة.. حيث تضمنت الوثيقة معالجة الماضي والالتزام بحل شامل وعادل للقضية الجنوبية يرسى أسس دولة يمنية جديدة ذات صفة اتحادية مبنية على الإرادة الشعبية وضمان حرية جميع أبناء وبنات شعبها ورفاهيتهم.. حيث تضمنت الوثيقة عدداً من المبادئ التي يرتكز عليها دستور الدولة الاتحادية الجديدة وأطلقت الوثيقة برئيس الجمهورية رئيس مؤتمر الحوار الوطني تشكيل لجنة برئاسة بتفويض من مؤتمر الحوار لتحديد عدد الأقاليم ويكون قرارها نافذاً وبحيث تدرس اللجنة خيار ستة إقليم أربعة في الشمال واثنان في الجنوب وكذا خيار إقليمين وأخر خيار بين هذين الخيارين يحقق التوافق.. كما تضمنت الوثيقة ترتيبات بناء دولة اليمن الاتحادية الجديدة ودور المجتمع الدولي والالتزام الرسمي من قبل الأطراف الموقعة على الوثيقة بهدف بناء دولة اليمن الاتحادية الديمقراطية الجديدة والحفاظ على وحدتها وسيادتها واستقلالها وسلامة أراضيها..

الأخرى في نطاق مسؤولياتها الحصرية، إلا في ظروف استثنائية ينص عليها الدستور والمعايير المشتركة الرئيسية أو لحماية سلطة إقليمية من تدخل سلطة أخرى.

5. تكون السلطات غير المسندة إلى السلطة الاتحادية من صلاحيات مستويات أخرى من الحكم، وفق ما ينص عليه الدستور الاتحادي، وتفصل الهيئة القضائية المختصة التي ينص عليها الدستور الاتحادي، في أي تنازع حول اختصاصات الحكومة المركزية والأقاليم والولايات.

6. يكون لكل إقليم دور قيادي في مجال تنميته الاقتصادية الإقليمية، ويضمن النظام الاتحادي مستوى مقبولاً لحياة كريمة لجميع أبناء الشعب وتوزيعاً عادلاً للثروة الوطنية. 7. يتمتع كل مستوى من مستويات الحكم، المركز والأقاليم والولاية، بسلطة تنفيذية وتشريعية وإدارية ومالية مستقلة يحددها الدستور، بما فيها سلطة مناسبة لحياة الضراب. 8. الموارد الطبيعية ملك الشعب في اليمن، تكون إدارة وتنمية الموارد الطبيعية، منها النفط والغاز، وبما فيها منح عقود الاستكشاف والتطوير، من مسؤولية السلطات في الولايات المنتجة بالتشارك مع السلطات في الإقليم والسلطة الاتحادية، وفق ما ينص عليه قانون اتحادي، وبموجب القانون نفسه تكون تنظيم عقود الخدمات المحلية من مسؤولية السلطات في الولاية المنتجة حصراً. وتراعى في كل ما سبق المصلحة الوطنية العليا لضمان إدارة الموارد الطبيعية بشفاقة وكفاءة وفعالية واستدامة، وبموجب القانون نفسه تؤسس هيئة وطنية مستقلة تضم جميع السلطات المعنية على مستوى الإقليم والولاية والحكومة الاتحادية مهمتها تطوير السياسات العامة وتمكين الولايات والأقاليم المنتجة بإدارة الموارد الطبيعية بكفاءة ويحدد قانون اتحادي، يصاغ بالتشاور مع الأقاليم والولايات، معايير ومعايير لتوزيع عائدات الموارد الطبيعية، بما فيها النفط والغاز، بطريقة شفاقة وعادلة لجميع أبناء الشعب في اليمن، مع مراعاة حاجات الولايات المنتجة بشكل خاص وتخصيص نسبة من العائدات للحكومة الاتحادية. 9. خلال الدورة الانتخابية الأولى بعد تبني الدستور الاتحادي يمثل الجنوب بنسبة خمسين في المائة في كافة الهياكل القيادية في الهيئات التنفيذية والتشريعية والقضائية، بما فيها الجيش والأمن، والتي يتم التعيين فيها بموجب قرارات يصدرها رئيس الجمهورية أو رئيس الوزراء، ويمثل الجنوب كذلك بنسبة خمسين في المائة في مجلس النواب، ويجب معالجة عدم المساواة في الخدمة المدنية والقوات المسلحة والأمن على المستوى المركزي عبر قوانين ومؤسسات، وبما يضمن إلغاء التمييز وتكافؤ الفرص لجميع اليمنيين، ومن أجل معالجة تفاوت التمثيل في التوظيف يكون للجنوبيين أولوية خاصة يقوم على معادلة المساحة والسكان، وعدم إمكان إجراء تعديل في الدستور يخص الجنوب ولا يغير شكل الدولة إلا عبر ضمان موافقة أغلبية ممثلي الجنوب في مجلس النواب، إضافة إلى ترتيبات تحقيق التشاركية في السلطة تحدد في الدستور الاتحادي. 10. ينص الدستور الاتحادي على ضرورة تفعيل جميع الحكومات ومؤسسات الدولة في دولة اليمن الاتحادية مبدأ المساواة، عبر سن تشريعات وإجراءات تضمن اتخاذ خطوات فعلية لتحقيق تمثيل للنساء لا تقل نسبتها عن ثلاثين في المائة في الهياكل القيادية والهيئات المنتخبة والخدمة المدنية. 11. ينتمي جميع أبناء الشعب في اليمن، مهما كان موطنهم الإقليمي، إلى جنسية وطنية مشتركة، ولكل

نص الوثيقة

1. معالجة الماضي


بناءً على قرار مجلس الأمن 2014 والقرار 2051 الذي يشير إلى أن عملية الانتقال تتطلب مشاركة وتعاون جميع الأطراف، بما في ذلك الجماعات التي لم تكن طرفاً في مبادرة مجلس التعاون الخليجي والالية التنفيذية (اتفاق نقل السلطة الموقع في الرياض في نوفمبر 2011)، وعملاً باستخلاصات فريق عمل القضية الجنوبية التي تبنتها الجلسة العامة الثانية لمؤتمر الحوار الوطني الشامل والنظام الداخلي لمؤتمر الحوار، وبعد مناقشتنا جميع الرؤى والمقترحات منذ تاريخ 10 سبتمبر 2013، توصلنا - نحن المكونات السياسية والاجتماعية المشاركة في مؤتمر الحوار - إلى هذه الوثيقة التي تحقق أعلى قدر ممكن من التوافق، وفيها نلتزم حل القضية الجنوبية حلاً عادلاً في إطار دولة موحدة على أساس اتحادي وديمقراطية جديدة وفق مبادئ دولة الحق والقانون والوطنية المتساوية، وذلك عبر وضع هيكل وعقد اجتماعي جديدين يرسيان وحدة الدولة الاتحادية الجديدة وسيادتها واستقلالها وسلامة أراضيها، وسوف تمثل هذه الدولة الاتحادية قطعة كاملة مع تاريخ الصراعات والاضطهاد وإساءة استخدام السلطة والتحكم في الثروة.

وإن تقدر مساهمات وتضحيات الحراك الجنوبي السلمي ونضال اليمنيين من أجل التغيير، نتطلع إلى بناء الدولة الاتحادية الجديدة مع اعتراف كامل بالأخطاء المولمة والمظالم التي ارتكبت في الجنوب، لذلك يتعين على الحكومة اليمنية معالجة هذه المظالم، بما فيها التوظيف الكامل للنقاط العشرين الواحد عشر، خلال فترة الانتقال إلى الدولة اليمنية الاتحادية، وهذا جزء أساسي من سعيها الجماعي إلى بناء يمن اتحادي جديد يجب معالجة مظالم الماضي تحديداً من دون تأخير وفق جدول زمني يحدد في إطار متابعة تنفيذ مخرجات مؤتمر الحوار الوطني الشامل، ويجب توفيق التمويل للالتزامات جبر الضرر، بما فيها إعادة الملكيات المصادرة واستعادة الملكيات المهنية وتعويض المتضررين، وضمان تنفيذ ذلك بشكل كامل وفق مبادئ العدالة الانتقالية ومن دون تمييز، من أجل التأسيس لمستقبل يتجاوز جميع مظالم الماضي ويحقق المصالحة الوطنية، ويجب إعطاء الأولوية القصوى للذين عانوا أكثر من سواهم عموماً، يجب الضمان للجنوب ألا عودة إلى الماضي أو إلى إساءة استخدام السلطة والثروة، خصوصاً في ما يتعلق بالأمن والاستقرار والتنمية.

نلتزم جميعاً حلاً شاملاً وعادلاً للقضية الجنوبية يرسى أسس دولة يمنية جديدة، ذات صفة اتحادية مبنية على الإرادة الشعبية وضمان حرية جميع أبناء وشعبها ورفاههم، لتحقيق ذلك سوف نطبق المبادئ التالية:

2- المبادئ:

1. يصاغ دستور جديد يعرض أي الإرادة الشعبية المتساوية والتداول السلمي للسلطة. 2. الشعب في اليمن حر في تقرير مكناته السياسية وحر في السعي السلمي إلى تحقيق نمو اقتصادي والاجتماعي والثقافي عبر مؤسسات الحكم على كل مستوى، وفق ما ينص عليه العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية اللذين وقعهما اليمن وصادق عليهما. 3. تناط بكل مستوى من مستويات الحكم والسلطات والمهام والمسؤوليات بشكل حصري أو تشاركي، لخدمة المواطنين بالطريقة الأفضل والأقرب لدى كل مستوى من مستويات الحكم؛ وسلطات ومسؤوليات كفاءة لأداء مهامه بغاوعية، ويتحمل حصة عادلة من المسؤوليات المشتركة. 4. يحدد الدستور في الدولة الاتحادية توزيع السلطات والمسؤوليات بوضوح، ولا تتدخل السلطة المركزية في صلاحيات السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية والإدارية لمستويات الحكم



5. دور المجتمع الدولي

تبدأ مرحلة بناء دول اليمن الاتحادية بتبني الدستور، وتتبع جدولاً زمنياً وتنتهي في فترة يحددها الدستور ويتطلب الانتقال الكامل والفاعل إلى دولة اليمن الاتحادية الجديدة، وفق الرؤية أعلاه، بناء القدرات في كل ولاية وإقليم وإنشاء مؤسسات جديدة وسن تشريعات وقوانين، إضافة إلى تبني إصلاحات تشمل الملف الحقوقي للجنوب وضمان التنفيذ الكامل للنقاط العشرين والإحدى عشرة وإنشاء صندوق ائتماني للجنوب. 6. التزام رسمي

1. وضع جدول زمني لتطبيق ترتيبات بناء الدولة الاتحادية. 2. مراقبة تنفيذ المخرجات والجدول الزمني والمعايير التي تتضمنها خطة العمل. 3. تقديم النصح للحكومة حول برنامج بناء القدرات ومراقبته. 4. تقديم توصيات إلى السلطات المعنية وفق سلامة أراضيها.

الرقم	الاسم	المكون
1	أحمد بن دغر	المؤتمر الشعبي العام
2	أحمد محمد يحيى الكحلاني	المؤتمر الشعبي العام
3	محمد محمد قحطان قائد	التجمع اليمني للإصلاح
4	علي حسين عثمان عشال	التجمع اليمني للإصلاح
5	قادر أحمد حيدر قاسم	الحزب الاشتراكي اليمني
6	محمود عبد القادر عبد الله الجنيد	أنصار الله
7	عبد الله نعمان محمد القدسي	التنظيم الوحدوي الشعبي الناصري
8	نادية عبد الله الأخرم	الشباب
9	إبراهيم مالك شجاع الدين	منظمات المجتمع المدني
10	محمد علي عبد الله أبو لحوم	حزب العدالة والبناء
11	عبد الرحمن عمر السقاف	الحزب الاشتراكي اليمني
12	خالد باراس	الحراك الجنوبي السلمي
13	محمد سالم الشدادي	الحراك الجنوبي السلمي
14	رياض ياسين عبد الله	الحراك الجنوبي السلمي
15	علي شلمة العوضي	الحراك الجنوبي السلمي
16	مقبل لكرش	الحراك الجنوبي السلمي
17	غالب مطلق مسعد	الحراك الجنوبي السلمي